



المملكة المغربية  
مجلس النواب  
٤٠٨٤٢ | ٥٢٢٤٠

## مقترن قانون

يرمي إلى تغيير وتميم المادتين 306 و 313  
من القانون رقم 52.05

المتعلق بمدونة السير على الطرق

(كما رفضه مجلس النواب في 15 يوليوز 2025)

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما رفضه مجلس النواب

الشريف الطالبي العلوي  
رئيس مجلس النواب

# مقترن قانون يرمي إلى تغيير وتميم المادتين 306 و313 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على التarmac

## مادة فريدة

تغيير وتتمم المادتين 306 و313 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.10.07 صادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010)، كما تم تغييره وتميمه بالقانون رقم 116.14 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.106 بتاريخ 13 شوال 1437 (18 يوليو 2016).

## المادة 306:

لا تطبق أحكام المواد من 45 إلى 51 والمواد 64 و65 و66 والمواد من 70 إلى 79 على المركبات الخاصة بالقوات المسلحة الملكية.

تكون هذه المركبات التي تتکفل المصالح التقنية للدفاع الوطني بتسليمها محل تسجيل خاص. استثناء من أحكام المواد 1 و6 و7 و9 أعلاه يجوز لسائقي الآلات الفلاحية الحاصلين على ترخيص مسلم من قبل السلطة المختصة:  
أن يسوقوا على الطرق العمومية في فترة محددة من السنة، وفي مجال ترابي معين تحددهما الإدارة، الآلات الفلاحية، شريطة احترام قواعد السير المحددة في هذا القانون والنصوص المتخذة لتطبيقه.

## المادة 313:

يحدد للأشخاص الحاصلين على شهادة الكفاءة المهنية للمدرب في تعليم سياقة السيارات ذات المحرك، المزاولين عملهم في تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، أجل سنة من تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ لتقديم طلب رخصة طبقاً لأحكام المادة 245 أعلاه.

غير أنهم يعفون من الشرط المحدد في البند 5 من المادة 245 أعلاه.

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما رفضه مجلس النواب

يمكن للأشخاص غير الحاصلين على شهادة الكفاءة المهنية للمدرب في تعليم سياقة السيارات ذات المحرك، الذين يثبتون مزاولتهم لمهنة مدرب، لمدة سنة متصلة على الأقل قبل دخول هذا القانون حيز التنفيذ، والمتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة المذكورة أعلاه، باستثناء الشرط المحدد في البند 5 من نفس المادة، تقديم طلب للحصول على رخصة مدرب لتعليم السياقة داخل أجل سنة من التاريخ المذكور. وتسلم الرخصة إلى طالبها بعد النجاح في امتحان تحدد الإدارة مضمونه وكيفية تنظيمه.

ويمكن للإدارة بنفس الكيفيات وبقرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء تنظيم امتحان الحصول على رخصة مدرب تعليم سياقة السيارات ذات المحرك كلما دعت الضرورة ذلك.

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما رفضه مجلس النواب